



الدورة الثامنة والسبعون

البند 19 (أ) من جدول الأعمال

العلوم والترباط: تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار

لأغراض التنمية المستدامة

قرار اتخذته الجمعية العامة في 19 كانون الأول/ديسمبر 2023

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/78/462/Add.1، الفقرة 7)]

160/78 - تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إنه تعيد تأكيد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍ يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والالتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإنه تعيد أيضاً تأكيد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،



وإنّ تعيد كذلك تأكيد اتفاق باريس⁽¹⁾ ودخوله حيز النفاذ باكراً، وإنّ تشجع جميع أطراف الاتفاق على أن تنفذه تنفيذا تاماً، وأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁽²⁾ التي لم تودّع بعد صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، على أن تقوم بذلك حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت،

وإنّ تشير إلى قرارها 213/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وقراراتها السابقة المتخذة في هذا الموضوع⁽³⁾،

وإنّ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 4/2023 المؤرخ 7 حزيران/يونيه 2023 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وقراراته السابقة المتخذة في هذا الموضوع⁽⁴⁾، وإنّ تحيط علماً أيضاً بقرار المجلس 30/2021 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2021، بشأن تسخير التكنولوجيات المفتوحة المصدر لأغراض التنمية المستدامة 30/2021،

وإنّ تشير مع التقدير إلى قرارها 320/77 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2023 بشأن أثر التغير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة،

وإنّ تشير إلى القمة العالمية لمجتمع المعلومات ونتائجها⁽⁵⁾، وغيرها من النتائج ذات الصلة المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي،

وإنّ تحيط علماً بتقارير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دوراتها من الرابعة عشرة إلى السادسة والعشرين⁽⁶⁾،

وإنّ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام⁽⁷⁾،

وإنّ تشير إلى قرارها 307/76 المؤرخ 8 أيلول/سبتمبر 2022 ومقرها 568/77 المؤرخ 1 أيلول/سبتمبر 2023 بشأن طرائق ونطاق مؤتمر القمة المعني بالمستقبل المقرر عقده يومي

(1) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(2) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

(3) القرارات 200/58 و 220/59 و 205/60 و 207/61 و 201/62 و 212/64 و 211/66 و 220/68 و 213/70 و 228/72 و 229/74.

(4) قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي 46/2006 و 8/2009 و 3/2010 و 17/2011 و 6/2012 و 10/2013 و 28/2014 و 27/2015 و 23/2016 و 22/2017 و 29/2018 و 25/2019 و 13/2020 و 29/2021 و 16/2022.

(5) انظر A/C.2/59/3 و A/60/687.

(6) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2011، الملحق رقم 11 (E/2011/31)؛ والمرجع نفسه، 2012، الملحق رقم 11 والتصويبات (E/2012/31 و E/2012/31/Corr.1)؛ والمرجع نفسه، 2013، الملحق رقم 11 والتصويبات (E/2013/31 و E/2013/31/Corr.1)؛ والمرجع نفسه، 2014، الملحق رقم 11 (E/2014/31)؛ والمرجع نفسه، 2015، الملحق رقم 11 (E/2015/31)؛ والمرجع نفسه، 2016، الملحق رقم 11 (E/2016/31)؛ والمرجع نفسه، 2017، الملحق رقم 11 (E/2017/31)؛ والمرجع نفسه، 2018، الملحق رقم 11 (E/2018/31)؛ والمرجع نفسه، 2019، الملحق رقم 11 (E/2019/31)؛ والمرجع نفسه، 2020، الملحق رقم 11 (E/2020/31)؛ والمرجع نفسه، 2021، الملحق رقم 11 (E/2021/31)؛ والمرجع نفسه، 2022، الملحق رقم 11 (E/2022/31)؛ والمرجع نفسه، 2023، الملحق رقم 11 (E/2023/31).

(7) A/78/232.

22 و 23 أيلول/سبتمبر 2024، واللذين تقرر فيهما اعتماد وثيقة ختامية موجزة وعملية المنحى بعنوان "ميثاق من أجل المستقبل" تتضمن فصلا عن العلم والتكنولوجيا والابتكار والتعاون الرقمي،

واند تتطلع إلى وضع اتفاق رقمي عالمي يشمل سد الفجوات الرقمية وتسريع تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتعزيز التعاون الرقمي،

واند تشير إلى قرارها 326/77 المؤرخ 25 آب/أغسطس 2023 الذي أعلنت فيه الفترة 2024-2033 العقد الدولي لتسخير العلوم لأغراض التنمية المستدامة، حيث أبرزت الدور الحاسم الذي تؤديه العلوم في السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة بوصفها إحدى الوسائل الرئيسية للتنفيذ،

واند تحيط علما بالعمل الذي يضطلع به مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بشأن أثر التكنولوجيات الجديدة والناشئة وبشأن النهوض بالابتكار من أجل تسريع وتيرة تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

واند تسلم بأن العلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك التكنولوجيات السليمة بيئيا وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، حاسمة في السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة، وهي إحدى الوسائل الرئيسية لتنفيذ النتائج الإنمائية المتفق عليها بين الحكومات، بما في ذلك خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة المنبثقة عنها،

واند تلاحظ أن تقرير التنمية المستدامة على الصعيد العالمي لعام 2023 يحدد مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار بوصفه أحد العوامل المفضية إلى التحول من أجل تسريع التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وأن نشره على نحو استراتيجي يمكن أن يحل مشكلة المفاضلة بين الأهداف والغايات والتقليل منها إلى أدنى حد، ويُسلم بأن نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية وفق شروط متفق عليها سيكون حاسما في النهوض بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتعجيل به، ويدعو إلى تطوير علوم تُنتج على نحو متعدد التخصصات، ويتسم بالإتصاف والشمول، وتجري مشاركتها علنا، وتكون موثوقة بها وذات صلة بالمجتمع،

واند تحيط علما بتقرير فريق الأمين العام الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي الصادر في حزيران/يونيه 2019 المعنون "عصر الترابط الرقمي"، وتقرير الأمين العام الصادر في أيار/مايو 2020 المعنون "خريطة طريق من أجل التعاون الرقمي"⁽⁸⁾، والمناقشة المواضيعية الرفيعة المستوى بشأن التعاون الرقمي والاتصال الإلكتروني التي عقدها رئيس الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة في 27 نيسان/أبريل 2021، وكذلك إنشاء مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا،

واند تشدد على أن مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار تؤدي دورا رئيسيا في التعجيل بخطى التنوع والتحول الاقتصاديين، وتحسين الإنتاجية والقدرة التنافسية، وتمكين المشاركة الكاملة للبلدان النامية في الاقتصاد العالمي،

واند تقر بإسهام العلم والتكنولوجيا والابتكار في التعجيل بالتنمية المستدامة والشاملة للجميع والانتقال إلى مجتمعات واقتصادات قادرة على الصمود وقائمة على المعرفة، بما في ذلك في البلدان

(8) A/74/821.

المنخفضة والمتوسطة الدخل، وإذ تسلم، في هذا السياق، بأهمية توفير وسائل التنفيذ اللازمة للبلدان النامية لتعزيز قدراتها العلمية والتكنولوجية، بما في ذلك في ميدان التعليم العالي والبحث والابتكار،

وإذ تؤكد من جديد أن من العوامل القوية التي تحفز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة استحداث وتطوير ونشر مبتكرات وتكنولوجيات جديدة وما يرتبط بها من دراية فنية، بما في ذلك نقل التكنولوجيا وفق شروط متفق عليها،

وإذ تشدد على أن التغير التكنولوجي السريع يحمل فرصا هائلة من أجل التعجيل بالتقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويطرح في الوقت نفسه تحديات جديدة، بما في ذلك استمرار الانقسات داخل البلدان وفيما بينها،

وإذ تلاحظ أن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، التي تترتب عليها آثار سلبية مستمرة في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية، قد أثبتت أهمية العلم والتكنولوجيا والابتكار والتعاون العلمي والحاجة إلى تعزيز التضامن العالمي والتعاون الدولي وتوفير وسائل التنفيذ اللازمة للبلدان النامية من أجل الوقاية من الجوائح وغيرها من حالات الطوارئ الصحية في المستقبل والتأهب لها والتصدي لها، وإذ تأخذ في اعتبارها الدروس المستفادة من الجائحة، وإذ تؤكد من جديد أن الحقوق نفسها التي يتمتع بها الناس خارج الإنترنت يجب أن تحظى بالحماية أيضا على الإنترنت، وإذ تشدد على أن التكيف مع التغير التكنولوجي السريع ينبغي اعتباره عاملا لا يسهم فقط في تحقيق التنمية المستدامة ونشر تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بل وفيما يتعلق أيضا بإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تلاحظ أيضا أن المبادرات المتعددة الأطراف والمبادرات الإقليمية الرامية إلى تعزيز الازدهار الاجتماعي عن طريق المشاركة والنمو الشاملين للجميع في الاقتصاد الرقمي برمته، بما في ذلك إنشاء منظمة التعاون الرقمي في عام 2020،

وإذ تسلم بأن التكنولوجيات الجديدة تزيد الطلب على المهارات والكفاءات الرقمية، وأن البلدان النامية في الوقت نفسه تشهد ارتفاعا في أعداد الشباب الذين يدخلون سوق العمل واتساعا في الفجوة بين معارفهم ومهاراتهم وقدراتهم وبين ما يطلبه أصحاب العمل، وإذ تعرب عن القلق من أن حصة النساء في المهن المتخصصة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا تزال منخفضة، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ تسلم أيضا بأن التعليم والتدريب وبناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار عوامل يمكن أن توفر مهارات جديدة وأن تتيح بالتالي تعزيز فرص العمالة وتلبية احتياجات السوق في نفس الوقت،

وإذ تهيب بالمجتمع الدولي وجميع أصحاب المصلحة دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتوفير فرص تعليم وبحث في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات للجميع، بمن في ذلك الشباب والنساء، ولا سيما في مجال التكنولوجيات الناشئة، ولتوفير ظروف عمل وفرص عمل مناسبة من أجل منع نزوح الأدمغة وكفالة تكييف الموارد البشرية مع التغير التكنولوجي، بأساليب تشمل برامج صقل المهارات وإعادة صقل المهارات للقوة العاملة،

وإن تسلم بأن الابتكار، من قبيل الابتكار المناصر لمصالح الفقراء والشامل للجميع والمعتمد على الجهود الشعبية وذلك المتعلق بالجانب الاجتماعي، والذي يراد به حلّ المشاكل، لا يحظى على الدوام برعاية الأسواق،

وإن تسلم أيضا بأهمية استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار بطريقة تراعي الأوضاع والاحتياجات الوطنية والمحلية،

وإن تسلم كذلك بأهمية حماية البيانات وخصوصيتها، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية في سياق تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، خصوصا فيما يتعلق باعتماد التكنولوجيات الجديدة،

وإن تحيط علما بتقرير التكنولوجيا والابتكار لعام 2023 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الذي يسلط الضوء على أن الابتكارات والتكنولوجيات الرائدة يمكن أن تقود الحلول التحويلية اللازمة، والحاجة إلى استكشاف سبل تتيح للبلدان النامية استخدام تلك التكنولوجيات وتحسينها والأخذ بها وتكييفها واغتنام الفرص لتسخير التكنولوجيات الرائدة، فضلا عن إمكانات التكنولوجيات الرائدة لمعالجة أوجه عدم المساواة القائمة وتعزيز التنمية المستدامة، وإن تشير إلى تقرير الاقتصاد الرقمي لعام 2021 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الذي يدرس دور التدفقات المتزايدة للبيانات عبر الحدود في تحقيق التنمية،

وإن تسلم بأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات كافة سوف يسهم إسهاما حاسما في إحراز التقدم نحو تحقيق جميع أهداف وغايات التنمية المستدامة، وإن تسلم أيضا بضرورة كفالة استفادة النساء من كل الأعمار من العلم والتكنولوجيا والابتكار ومشاركتهن في هذا المجال بصورة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجال، وبضرورة توجيه استراتيجيات العلم والتكنولوجيا والابتكار بحيث تستهدف تمكين المرأة وتتصدى لأوجه عدم المساواة التي تواجهها، بما فيها الفجوة الرقمية بين الجنسين،

وإن تشير إلى الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها لجنة وضع المرأة في دورتها الحادية والستين⁽⁹⁾ بشأن تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغير، والتي سلطت الضوء في جملة أمور أخرى على الحاجة إلى إدارة التغيير التكنولوجي والرقمي لتمكين المرأة اقتصاديا لأغراض منها بوجه خاص تعزيز قدرات البلدان النامية بغية تمكين المرأة من تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض مباشرة الأعمال الحرة وتحقيق التمكين الاقتصادي في عالم العمل الآخذ في التغير، ودعم استفادة المرأة، في مختلف مراحل حياتها، من الوسائل الكفيلة بتطوير مهاراتها وتمكينها من الحصول على العمل اللائق في المجالات الجديدة والناشئة، من خلال توسيع نطاق فرص التعليم والتدريب المتاحة لها في مجالات منها العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والإلمام بالعلوم الرقمية، وتعزيز مشاركة النساء، وكذلك الفتيات حسبما يكون مناسباً، بوصفهن مستخدمات لهذه التكنولوجيا ومساهمات في إنتاج محتوياتها وموظفات ورائدات للأعمال في قطاعاتها ومبدعات وقائدات في هذا المضمار، وإن تشير كذلك إلى الاستنتاجات المتفق عليها الصادرة عن الدورة السابعة والستين للجنة وضع المرأة بشأن موضوع "الابتكار والتغيير التكنولوجي، والتعليم في العصر الرقمي من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات"⁽¹⁰⁾، وإن تشدد على أهمية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والبرامج المتصلة بالابتكار

(9) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2017، الملحق رقم 7 (E/2017/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(10) المرجع نفسه، 2023، الملحق رقم 7 (E/2023/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

والتغير التكنولوجي والتعليم في العصر الرقمي، بهدف تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات،

وإنّ تعرب عن قلقها من أن العديد من البلدان النامية لا يزال يواجه تحديات خطيرة في بناء أو تحسين قدراته الوطنية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار والنظم الإيكولوجية، ويفتقر إلى المهارات الرقمية والقدرة على الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بأسعار معقولة وعلى نحو منصف، وأن الآمال المعقودة على العلم والتكنولوجيا والابتكار لم تتحقق بعد بالنسبة إلى الفقراء، وأنه يجب بذل المزيد من الجهود لزيادة فوائد العلم والتكنولوجيا والابتكار للجميع،

وإنّ تحيط علما مع التقدير بما تضطلع به مختبرات الأمم المتحدة للابتكار التكنولوجي من جهود لتيسير وتحفيز الابتكار لأغراض تنفيذ خطة عام 2030،

وإنّ تسلم بأن التعاون والعمل المشترك مع البلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، إضافة إلى الاستثمار الأجنبي المباشر في هذه البلدان والمبادلات التجارية معها وفيما بينها، فضلا عن الدعم الدولي، أمور أساسية في النهوض بقدرة البلدان النامية على الاستفادة من أوجه التقدم التكنولوجي، وإنتاج المعارف العلمية والتكنولوجية والابتكارية والاعتناء بها وتحصيلها واستيعابها واختيار اللاتق منها وتكييفها والانتفاع بها،

وإنّ تسلم أيضا بأهمية دعم استراتيجيات البلدان النامية وسياساتها وأنشطتها في ميادين العلم والتكنولوجيا والابتكار على الصعيد الوطني من خلال التعاون الدولي لأغراض التنمية، بما في ذلك التعاون المتعدد الأطراف والتعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وإنّ تشير في الوقت نفسه إلى أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ليس بديلا للتعاون بين الشمال والجنوب، بل هو مكمل له، في مجالات تقديم المساعدة المالية والتقنية، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا وفق شروط متفق عليها،

وإنّ تؤكد من جديد قرارها 291/73 المؤرخ 15 نيسان/أبريل 2019، الذي أقرت فيه وثيقة بونيس آيرس الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى الثاني المعني بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب⁽¹¹⁾، وإنّ تجدد الدعوة إلى تنفيذها،

وإنّ تسلم بالحاجة إلى حشد وتكثيف أساليب التنفيذ، بما في ذلك التمويل، الموجهة للعلم والتكنولوجيا والابتكار، وخصوصا في البلدان النامية، دعما لأهداف التنمية المستدامة،

وإنّ ترحب بالزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية التي تستهدف تطوير القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار في البلدان النامية في العقدين الماضيين، وإنّ ظل يساورها القلق من أن المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة للقدرات في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار والموجهة إلى أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية ظلت في نفس المستويات تقريبا طوال العقد الماضي،

وإنّ تسلم بالدور المحوري الذي تقوم به اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بوصفها جهة التنسيق التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بشؤون تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة، في مجال تحليل الكيفية التي يمكن بها للعلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك

(11) القرار 291/73، المرفق.

تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، أن تكون عناصر تمكين لخطة عام 2030، من خلال العمل كمحفّل للتخطيط الاستراتيجي، وتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وتوفير نظرة استشرافية حول الاتجاهات الحيوية للعلم والتكنولوجيا والابتكار في المجالات الرئيسية من الاقتصاد والبيئة والمجتمع، فضلا عن توجيه الاهتمام إلى أنواع التكنولوجيا الناشئة والمخزبة،

وإنّ تعيد تأكيد ضرورة تعزيز برامج العلم والتكنولوجيا والابتكار التابعة للكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، وإنّ تشير في هذا الصدد إلى ولاية آلية تيسير التكنولوجيا المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي تقتضي منها تعزيز التنسيق والاتساق والتعاون داخل منظومة الأمم المتحدة،

وإنّ تسلم بضرورة تقوية التعاون والتبادل بين واضعي السياسات والأوساط العلمية والتكنولوجية،

وإنّ ترحب بانعقاد المنتدى السنوي الأول إلى الثامن من المنتديات المتعددة أصحاب المصلحة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، وإنّ تلاحظ مع التقدير العمل الجاري الذي يضطلع به فريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك البرنامج التجريبي العالمي بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض إعداد خرائط الطريق المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، وإنّ تلاحظ التوسع في تشغيل منصة التواصل الإلكتروني لعام 2030 بوصفها تشمل العناصر الثلاثة لآلية تيسير التكنولوجيا، والتي يمكن أن تساعد على النهوض بخطة عام 2030،

وإنّ تلاحظ الجهود المستمرة التي تبذلها المنظمة العالمية للملكية الفكرية من أجل مساعدة الدول الأعضاء في وضع استراتيجيات للملكية الفكرية وتهيئة نظم إيكولوجية وطنية تشجع الابتكار والإبداع وتدعم تدفق المعارف والخبرات التقنية،

وإنّ تلاحظ أيضا ما تبذله اللجان الإقليمية من جهود وما تقدمه من مساهمات في الوقت الراهن فيما يتعلق بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة،

وإنّ تشير إلى أهمية دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063، وكذلك خطة عمله العشرية، باعتبارهما يشكلان إطارا استراتيجيا لضمان تحوّل اجتماعي واقتصادي إيجابي في أفريقيا في غضون السنوات الخمسين القادمة، ودعم برنامجه القاري المكرس في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والمبادرات الإقليمية، وإنّ تلاحظ في هذا السياق إعلان شرم الشيخ الذي اعتمده الاتحاد الأفريقي في تشرين الأول/أكتوبر 2019 والذي ينص على التعهد بالعمل على تهيئة مجتمع واقتصاد رقميين متكاملين وشاملين للجميع في أفريقيا بما يتيح تحسين نوعية حياة المواطنين الأفريقيين، وكذلك استراتيجية العلوم والتكنولوجيا والابتكار لأفريقيا لعام 2024 التي وضعها الاتحاد الأفريقي،

وإنّ تكرر تأكيد التعهد بعدم ترك أي أحد خلف الركب، وإنّ تعيد تأكيد التسليم بأن كرامة الإنسان أمر أساسي، والأمل في أن تشهد الأهداف والغايات وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع، وإنّ تعيد الالتزام بأن يكون المسعى هو الوصول أولا إلى أشد الناس تخلفا عن الركب،

وإنّ تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته

الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقرا وضعفا هي الأكثر تضررا من آثارها، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذًا كاملاً والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء صميم من التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بالألا يترك أحد خلف الركب،

1 - **تعيد تأكيد الالتزامات** التي تعهدت بها في خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽¹²⁾ والتي تشمل، في جملة أمور، العلم والتكنولوجيا والابتكار، بوصفها من مجالات العمل الهامة لتحقيق التنمية المستدامة؛

2 - **تعيد أيضا تأكيد التزامها** بمواصلة تشجيع استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك من خلال وضع سياسات قائمة على الأدلة، في تيسير الجهود المبذولة لمواجهة التحديات العالمية، وتسريع التقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، من قبيل جهود القضاء على الفقر، بما في ذلك الفقر المدقع؛ وتحقيق الأمن الغذائي والتغذية؛ وزيادة الإنتاجية الزراعية؛ وتعزيز إمكانية حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة؛ ومكافحة الأمراض؛ وتحسين التعليم؛ وحماية البيئة والتصدي لتغير المناخ؛ وتعزيز التأهب للكوارث؛ وتدعيم فعالية وكفاءة بناء القدرة على مواجهة الكوارث؛

3 - **تشدد** على أن تطبيق العلوم لحل التحديات العالمية المعقدة يتطلب تعاوناً متعدد التخصصات وعابراً للتخصصات وتفاعلاً قوياً بين العلوم والسياسات والمجتمع من أجل بناء الثقة في العلوم والأدلة؛

4 - **تعيد تأكيد التزامها** بالأعمال المتفق عليها بين أقل البلدان نمواً والشركاء في التنمية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، على النحو المبين في برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نمواً⁽¹³⁾، وتحيط علماً بإعلان الدوحة السياسي، الذي اعتُمد خلال الجزء الثاني من مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً، المعقود في الدوحة، في الفترة من 5 إلى 9 آذار/مارس 2023⁽¹⁴⁾؛

5 - **تلاحظ** الدور المحوري للحكومات، مع المشاركة النشطة من جانب أصحاب المصلحة من القطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمؤسسات البحثية، وكيانات الأمم المتحدة المناسبة، والكيانات والمنظمات الدولية ذات الصلة، في تهيئة ودعم بيئة مؤاتية على جميع المستويات، بما في ذلك الأطر التنظيمية والإدارية المؤاتية، وفقاً للأولويات الوطنية، من أجل تعزيز العلم والابتكار ومباشرة الأعمال الحرة ونشر المعارف والتكنولوجيات، وفق شروط متفق عليها، لا سيما بالنسبة إلى

(12) القرار 313/69، المرفق.

(13) القرار 258/76، المرفق.

(14) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً، نيويورك، 17 آذار/مارس 2022، والدوحة، 5-9 آذار/مارس 2023 (A/CONF.219/2023/3)، الفصل الأول، القرار 2.

المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، علاوة على التنوع الصناعي والقيمة المضافة للسلع الأساسية؛

6 - **تشدد** على ضرورة اعتماد استراتيجيات للعلم والتكنولوجيا والابتكار تكون عناصر لا غنى عنها في الخطط والاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، وتساعد على تعزيز تبادل المعارف، والتعاون وزيادة الاستثمار في تدريس العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والنهوض بالتعليم والتدريب التقني والمهني والتعليم العالي؛

7 - **تقر** بإسهام العلم والتكنولوجيا والابتكار في التنمية الصناعية في البلدان النامية وباعتبارها رافداً بالغ الأهمية من روافد النمو الاقتصادي والتنوع الاقتصادي وتوليد القيمة المضافة؛

8 - **تسلم** بأهمية سدّ الفجوة في القدرات على صعيد البلدان والقطاعات وشرائح المجتمع وفيما بينها حتى تتمكن كافة فئات المجتمع، ولا سيما الأشخاص الذين يوجدون في أوضاع هشّة والفقر، من التكيف مع التغيرات التكنولوجية والاستفادة منها؛

9 - **تسلم أيضاً** بأهمية تهيئة بيئة مؤاتية تجتذب وتدعم الاستثمار الخاص ومباشرة الأعمال الحرة والمسؤولية الاجتماعية للشركات، بما يشمل تهيئة إطار للملكية الفكرية يتسم بالكفاءة والملاءمة والتوازن والفعالية، والتشجيع، في الوقت نفسه، على وصول البلدان النامية إلى العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

10 - **تشجع** الدول الأعضاء على تعزيز ودعم الاستثمار في مجال البحث والتطوير فيما يتعلق بالتكنولوجيات السليمة بيئياً وعلى تشجيع مشاركة قطاع الأعمال التجارية والقطاع المالي في تطوير تلك التكنولوجيات، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم تلك الجهود؛

11 - **تشجع** جميع أصحاب المصلحة على القيام، سعياً إلى الاستعداد للفرص والتحديات القائمة والمستقبلية التي يطرحها التغير التكنولوجي، بما في ذلك الثورة الصناعية الرابعة، في جملة أمور، باستكشاف السبل والوسائل الرامية إلى إجراء تقييم تكنولوجي شامل على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي وعمليات استشراف للمستقبل بشأن أنواع التكنولوجيات القائمة والجديدة والناشئة للمساعدة على تقييم إمكاناتها الإنمائية والتخفيف مما قد يترتب عليها من آثار سلبية ومخاطر؛

12 - **تطلب** إلى آلية تيسير التكنولوجيا واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن تواصل النظر بطريقة منسقة وفي إطار ولاية كل منهما وباستخدام مواردهما الحالية، في أثر التغيرات التكنولوجية السريعة والتكنولوجيات الرائدة على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة، وأن توثق هذا المسعى مع أعمال دورة متابعة المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة بغية دعم الجهود التي تبذلها البلدان كافة نحو بلوغ أهداف التنمية المستدامة، وذلك بوسائل منها إقامة شراكات مع سائر الجهات صاحبة المصلحة والمنظمات والمبادرات والمنتديات المعنية، من قبيل شراكة في العمل بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض إعداد خرائط الطريق المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة وتعميم المعرفة بالتطورات التكنولوجية ونشر أفضل الممارسات تيسيراً للتعاون من أجل تحقيق هذه الغاية؛

13 - **ترحب** بالدعم المقدم من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة واللجنة الاقتصادية لأفريقيا لإنشاء تحالف تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار من أجل تنمية أفريقيا خلال

المنتدى الثامن المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة من أجل إيجاد مسارات للبلدان الأفريقية لتطوير ونشر وتوسيع نطاق استخدامها للعلم والتكنولوجيا والابتكار في سياق أهداف التنمية المستدامة؛

14 - **تشجيع** الدول الأعضاء، منفردة ومجموعة، على أن تقدم الدعم للسياسات التي تزيد من تعميم الخدمات المالية، بما في ذلك بالاستفادة من التكنولوجيا المالية، بهدف تعميق وتتنوع مصادر التمويل والاستثمارات المباشرة الموجهة نحو مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار التي تساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة⁽¹⁵⁾؛

15 - **تشجيع أيضا** الدول الأعضاء على تعزيز قدرات الابتكار المحلية لأغراض التنمية الاقتصادية الشاملة للجميع والمستدامة عن طريق الجمع بين المعارف العلمية والمهنية والهندسية المحلية، وتعبئة الموارد من مصادر متعددة، وتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ودعم تطوير الهياكل الأساسية؛

16 - **تشجيع كذلك** الدول الأعضاء على تشجيع تعميم التكنولوجيا الرقمية والإلمام بها وعلى النظر في إدماج الكفاءات الرقمية ضمن النظام التعليمي، مع التركيز بشكل خاص على تشجيع الفتيات وتعزيز تنمية المهارات والكفاءات الرقمية، بطرق من بينها الاستثمار في التأهيل الرقمي، والتخصص في التكنولوجيات الرقمية، والهياكل الأساسية الرقمية، والسياسات العامة، وتطوير المؤسسات، والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين والتعاون الدولي؛

17 - **تشدد** على أن تذليل العقبات المستمرة التي تحول دون استفادة النساء والفتيات من العلم والتكنولوجيا والابتكار على قدم المساواة مع الرجال، ومشاركتهم المجدية في التعلم، فضلا عن إتاحة الفرص للمرأة في القوة العاملة، أمر يتطلب الأخذ بنهج منظم وشامل ومتكامل ومستدام ومتعدد التخصصات ومتعدد القطاعات، وفي هذا الصدد، تحث الدول الأعضاء على إدماج منظور جنساني في التشريعات والسياسات والبرامج، وتشجع صناع القرار على إيجاد أماكن عمل وبيئات تعليمية داعمة، وتشجع أيضا الجهود الرامية إلى تعزيز دور النساء والفتيات وتوفير التوجيه لهن في مجالي دراسة العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات وبحوثها واجتذابهن إليهما واستبقائهن فيهما، ودعم النساء في تسخير العلم والتكنولوجيا لمباشرة الأعمال الحرة وتحقيق التمكين الاقتصادي في عالم العمل الآخذ في التغير؛

18 - **تشدد** على أهمية مشاركة النساء والفتيات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجع كذلك منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على دعم الجهود الرامية إلى الحد من التفاوت الجنساني في تلك المجالات، بالتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية بالتعاون في مجال البحث؛

19 - **تشدد أيضا** على أن الجهود الرامية إلى سد جميع الفجوات الرقمية وضمان عدم تخلف أحد عن الركب في التحول الرقمي والاقتصاد الرقمي يجب أن تتوسع وأن تركز على الشمول الرقمي، وتشجع جميع أصحاب المصلحة المعنيين على تعزيز إمكانية اكتساب المهارات الرقمية والحصول على الخدمات عبر الإنترنت على قدم المساواة وعلى نحو منصف وبتكلفة معقولة، عبر أساليب تشمل المنافع العامة الرقمية والحكومة الرقمية؛

(15) انظر القرار 1/70.

20 - **تلاحظ** أهمية تيسير الحصول على التكنولوجيا السهلة المنال والمعيّنة وتقاسمها، عن طريق نقل التكنولوجيا وفق شروط متفق عليه، ومن خلال تدخلات أخرى، من أجل النهوض بعملية التنمية التي تشمل منظور الإعاقة، وكفالة توفير التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز تمكينهم؛

21 - **تلاحظ أيضا** الدور الحاسم للعلم والتكنولوجيا والابتكار في التعجيل بالتعافي من جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وأنه من أجل تيسير تحقيق تعافٍ أكثر قوة ومرونة، ينبغي النظر في وضع إطار تمويل عالمي قوي للتنمية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، لسد الفجوات الرقمية، وتعزيز التنمية المستدامة، وضمان المرونة والقدرة على الصمود في مواجهة الاضطرابات التي قد تحدث في المستقبل، مع تسليط الضوء على الكيفية التي يمكن بها للتكنولوجيا المفتوحة المصدر أن تُيسر تبادل المعارف وفق شروط متفق عليها، والتصدي للتحديات المشتركة بين البلدان، وإعادة تأكيد اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية بصيغته المعدلة، وأيضا إعادة تأكيد إعلان الدوحة لعام 2001 الصادر عن منظمة التجارة العالمية بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وبالصحة العامة، الذي يقر بأن حقوق الملكية الفكرية ينبغي تسييرها وإعمالها بطريقة تدعم حق الدول الأعضاء في حماية الصحة العامة، ولا سيما تعزيز فرص حصول الجميع على الأدوية، وتعيد تأكيد الحاجة إلى توفير حوافز ملائمة في تطوير المنتجات الصحية الجديدة؛

22 - **تشجع** الجهود الرامية إلى زيادة توافر البيانات لدعم قياس نظم الابتكار الوطنية (مثل مؤشر الابتكار العالمي المعمول به حاليا) والبحوث التجريبية في مجال الابتكار والتطوير لمساعدة واضعي السياسات في تصميم استراتيجيات الابتكار وتنفيذها من أجل قياس أثر التكنولوجيات الرقمية لأغراض التنمية المستدامة؛

23 - **تشدد** على ضرورة تسخير التكنولوجيا على نحو فعال من أجل سد الفجوات الرقمية داخل البلدان وبين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛

24 - **تدعو** إلى اتخاذ إجراءات لتعزيز قدرة البلدان النامية على الاستفادة من العلم والتكنولوجيا والابتكار وتذليل العقبات الهيكلية الرئيسية التي تحول دون الوصول إلى التكنولوجيات الجديدة والناشئة، بسبل منها توسيع نطاق استخدام العلوم المفتوحة، والتكنولوجيا المفتوحة المصدر الميسورة التكلفة، والبحث والتطوير، بما في ذلك من خلال توطيد الشراكات، وتعزيز قدراتها الإنتاجية، والسعي إلى زيادة تمويل البحوث والابتكارات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة وبناء القدرات في جميع المناطق للمساهمة في هذه البحوث والاستفادة منها؛

25 - **تشجع** تعزيز دعم بناء القدرات المقدم إلى البلدان النامية، بغية إتاحة استخدام البيانات العالية الجودة والحسنة التوقيت والموثوق بها والمصنفة، وتشجع أيضا التعاون الدولي، بوسائل منها تقديم الدعم التقني والمالي، بهدف تقوية قدرات النظم الإحصائية الوطنية؛

26 - **تشجع أيضا** الترتيبات القائمة والمضي في الترويج لمشاريع مشتركة في مجال البحث والتطوير تُنفذ على الصعد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي وتضم أصحاب مصلحة متعددين، ولبرامج تدريبية وأشكال تعاون بين الجامعات حيثما أمكن، وذلك بتعبئة موارد العلم وتطوير البحوث ومرافقها ومعداتهما؛

27 - **تهيب** بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل اتخاذ تدابير لتحسين مستوى مشاركة العلماء والمهندسين من البلدان النامية في المشاريع التعاونية الدولية للبحوث والعلم والتكنولوجيا والابتكار وتنفيذ تلك التدابير ودعمها، وتشجع أصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك؛

28 - **تهيب أيضا** بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل تعزيز دعمها لمختلف الشراكات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار القائمة مع البلدان النامية في التعليم الابتدائي والثانوي والعالي وفي التعليم المهني والتعليم المستمر؛ وللفرص التجارية المتاحة للقطاع الخاص؛ وللهيكل الأساسية للعلم والتكنولوجيا والابتكار؛ وللمشورة المقدمة للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجع أصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك؛

29 - **تطلب** إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أن تواصل مساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بوصفه جهة التنسيق على نطاق المنظومة في متابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، وأن تواصل أنشطتها المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار؛

30 - **تشجع** اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية على مناقشة واستكشاف نماذج تمويل ابتكارية، مثل الاستثمار المؤثر، كوسيلة لاجتذاب جهات جديدة من أصحاب المصلحة والمبتكرين ومصادر رأس المال الاستثماري اللازم لمجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة وإيجاد حلول مستندة إلى الابتكار، بالتعاون مع المنظمات الأخرى، حسب الاقتضاء؛

31 - **تشجع** مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة، مثل المنظمة العالمية للملكية الفكرية والاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وجامعة الأمم المتحدة، إجراء استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بهدف مساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها، على تحديد التدابير اللازمة لإدماج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية وكفالة أن تكون داعمة للخطط الإنمائية الوطنية، حسب الاقتضاء، وتحيط علما في هذا الصدد بالإطار الجديد لاستعراض سياسات العلم والتكنولوجيا والابتكار الذي وضعه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛

32 - **تشدد** على أهمية تحسين التنسيق والاتساق فيما بين الآليات القائمة، بما فيها آلية تيسير التكنولوجيا ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية في تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في ميدان العلوم والتكنولوجيات والابتكارات الموجهة صوب أولويات التنمية واحتياجاتها؛

33 - **تدعو** اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وآلية تيسير التكنولوجيا إلى تعزيز أوجه التآزر وتحقيق التعاضد في أعمالهما المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، وتدعو الأمانة العامة إلى تنسيق مواعيد اجتماعاتهما من أجل تقادي التداخل وضمان الاتساق والتنسيق بين الكيانين؛

34 - **تواصل تشجيع** فريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة على مواصلة تحسين وتحديث مسحه للأنشطة المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في منظومة الأمم المتحدة بهدف توجيه المزيد من الجهود نحو التعاون وبناء القدرات وصياغة مشورة متسقة لفائدة الدول الأعضاء التي تعمل على النهوض بالأطر الوطنية للعلم

والتكنولوجيا والابتكار ضمن خطة عام 2030، بسبل منها توسيع نطاق البرنامج التجريبي العالمي بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض إعداد خرائط الطريق المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة؛

35 - **تكرر دعوتها** إلى تقديم تبرعات من أجل توفير الموارد من القطاعين العام والخاص مع لدعم التشغيل الكامل لجميع عناصر آلية تيسير التكنولوجيا؛

36 - **تشجع** المنظمة العالمية للملكية الفكرية على مواصلة القيام بأنشطة الدعم التقني، بما في ذلك مساعدة البلدان على تصميم ووضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية للملكية الفكرية والابتكار تتواءم مع استراتيجياتها في مجال التنمية؛

37 - **ترحب** بتفعيل بنك التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً، وتهيب بالدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة إلى أن تقدم التبرعات لتمويل الصندوق الاستئماني لبنك التكنولوجيا لكي يتسنى له تحقيق أهدافه في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار لفائدة أقل البلدان نمواً؛

38 - **تلاحظ بقلق بالغ** أوجه التفاوت القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية من حيث الظروف والإمكانيات والقدرات اللازمة لإنتاج معارف علمية وتكنولوجية جديدة، وتحت في هذا الصدد البلدان المتقدمة النمو على التعجيل بتعبئة وسائل التنفيذ، من قبيل نقل التكنولوجيا وفق شروط متفق عليها والمساعدة التقنية وبناء القدرات والتمويل، من خلال توفير موارد جديدة وإضافية ويمكن التنبؤ بها فيما يتعلق باحتياجات البلدان النامية، حسب الاقتضاء، بما يشمل ما يتعلق بإنتاج معارف علمية وتكنولوجية جديدة، وفقاً لاحتياجات البلدان النامية وسياساتها وأولوياتها على الصعيد الوطني؛

39 - **تلاحظ بقلق** أن الممارسات غير العادلة يمكن أن تعوق التطور التكنولوجي والابتكار في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يهيئ بيئة مفتوحة وعادلة وشاملة للتنمية العلمية والتكنولوجية؛

40 - **تواصل تشجيع** منظومة الأمم المتحدة على أن تؤدي دوراً نشطاً في توثيق الصلة بالهيئات الاستشارية العلمية الوطنية والمتعددة الأطراف لكي تسخر على النحو الأمثل العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، وتتطلع إلى موافاتها بمعلومات مستكملة بشأن الإجراءات المتخذة وبما تتمخض عنها من نتائج من خلال تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

41 - **تهيب** بصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والمجتمع الدولي والمؤسسات الدولية أن تقدم، بناء على طلب الدول الأعضاء، الدعم للجهود التي تبذلها بلدان الجنوب لتطوير وتعزيز نظمها الوطنية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار من خلال التعاون بين الشمال والجنوب والتعاون الإقليمي والدولي، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، بشأن الوصول إلى العلم والتكنولوجيا والابتكار وتبادل المعارف وفق شروط متفق عليها؛

42 - **تسلم** بأهمية إيجاد أوجه تآزر وتطوير للخبرات وتعزيز الموارد في مختلف المناطق والمؤسسات، وترحب في هذا الصدد بمؤتمر القمة المعني بالعلم والتكنولوجيا والابتكار الذي عقدته مجموعة الـ 77 في هافانا في أيلول/سبتمبر 2023، باعتباره جهداً لتعزيز التعاون في هذا الميدان؛

- 43 - **تكرر دعوتها** إلى مواصلة التعاون بين كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني والقطاع الخاص في مجال تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛
- 44 - **تؤكد مجدداً** الالتزام الوارد في صميم خطة عام 2030 بعدم ترك أحد خلف الركب والتعهد باتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لدعم الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة وأشد البلدان ضعفاً والوصول أولاً إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب؛
- 45 - **تدعو** رئيس الجمعية العامة إلى النظر في أن يعقد، خلال الدورة الثمانين للجمعية، اجتماعاً بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، مع التركيز بوجه خاص على الإجراءات الرامية إلى تلبية احتياجات البلدان النامية في تلك الميادين، وتطلب إلى الأمين العام أن يتناول هذه المناقشات في سياق إعداد تقريره عن تنفيذ هذا القرار؛
- 46 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار وتوصياتٍ للمتابعة مستقبلاً، بما في ذلك الدروس المستفادة في مجال إدماج سياسات العلم والتكنولوجيا والابتكار في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية وتوصيات عملية في مجال دعم تنفيذ خطة عام 2030، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثمانين البند الفرعي المعنون "تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة" في إطار البند المعنون "العولمة والترابط".

الجلسة العامة 49

19 كانون الأول/ديسمبر 2023